

إعلان عن تنظيم امتحانات الكفاءة المهنية برسم سنة 2024

15 نونبر 2024

يعلن مدير المدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط عن تنظيم امتحانات الكفاءة المهنية برسم سنة 2024 لفائدة المستخدمين المستوفين للشروط النظامية المطلوبة، بمقر المدرسة في الدرجات التالية:

أخراج لقبول الترشيحات	تاريخ إجراء الامتحان	الشروط النظامية المطلوبة	عدد المناصب	الدرجة الممتحن بشأنها
29/11/2024	06/12/2024	ست سنوات من الخدمة الفعلية بصفة تقني من الدرجة الثانية	01	تقني من الدرجة الأولى
		ست سنوات من الخدمة الفعلية بصفة تقني من الدرجة الثالثة	01	تقني من الدرجة الثانية
		ست سنوات من الخدمة الفعلية بصفة مساعد تقني من الدرجة الثانية	01	مساعد تقني من الدرجة الأولى

يشتمل الامتحان على اختبارات كتابية وشفوية تحدد مددها ومعاملاتها كما يلي :

المعامل	المدة	الاختبار	الإطار
4	ثلاث (3) ساعات	اختبار كتابي	هيئة التقنيين
3	ما بين 15 و30 دقيقة	اختبار شفوي	
3	ساعتين (2)	اختبار كتابي	هيئة المساعدين التقنيين
2	ما بين 15 و30 دقيقة	اختبار شفوي	

فعلى الراغبين من موظفي المدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط المستوفين للشروط طبقا للقوانين الجاري بها العمل أن يبعثوا بطلباتهم مع اختيار اللغة والاختصاص إلى مصلحة الموارد البشرية بالمدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط وذلك قبل 29 نونبر 2024 على

الساعة الرابعة والنصف (16:30) بعد الزوال كآخر أجل.



مقرر مدير المدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط
بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج
درجة تقني من الدرجة الأولى

إن مدير المدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1-14-08 الصادر في 20 ربيع الآخر 1435 (20 فبراير 2014) بتنفيذ القانون رقم 89.12 المتعلق بالمدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط؛
- وعلى المرسوم الملكي رقم 67-401 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 72-05-2 صادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- وعلى المرسوم رقم 403-04-2 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.270 بتاريخ 28 رجب 1432 (01 يوليوز 2011) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2-04-403 الصادر في 29 شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار؛
- وعلى المرسوم رقم 1367-05-2 صادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية.
- وعلى النظام المؤقت المحدد لمقتضيات التوظيف والتعويضات والترقية لموظفي المدرسة الوطنية للصناعة المعدنية المؤشر عليه تحت رقم 5299 بتاريخ 24 شتنبر 1984؛
- وعلى قرار للوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقي وإصلاح الإدارة رقم 553.24 الصادر في 18 من شعبان 1445 (28 فبراير 2024) بتحديد إجراءات تنظيم امتحان الكفاءة المهنية للترقي إلى درجة تقني من الدرجات الثالثة والثانية والأولى بوزارة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة؛

قرمائي

المادة الأولى: تجرى يوم 06 دجنبر 2024 بالمدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط، امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة تقني من الدرجة الأولى ويفتح في وجه التقنيين من الدرجة الثانية؛ الذين قضوا مدة ست سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل بهذه الصفة. ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في منصب واحد.

المادة الثانية: يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى مصلحة الموظفين قبل تاريخ 29 نونبر 2024 على الساعة الرابعة والنصف (16:30) بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المدير
عبد اسوعدي



مقرر مدير المدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط
بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج
درجة تقني من الدرجة الثانية

إن مدير المدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-14-08 الصادر في 20 ربيع الآخر 1435 (20 فبراير 2014) بتنفيذ القانون رقم 89.12 المتعلق بالمدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط؛

- وعلى المرسوم الملكي رقم 67-401 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛

- وعلى المرسوم رقم 72-05-2 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛

- وعلى المرسوم 403-04-2 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.270 بتاريخ 28 رجب 1432 (01 يوليوز 2011) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2-403-04 الصادر في 29 شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار؛

- وعلى المرسوم رقم 1367-05-2 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية.
- وعلى النظام المؤقت المحدد لمقتضيات التوظيف والتعويضات والترقية لموظفي المدرسة الوطنية للصناعة المعدنية المؤشر عليه تحت رقم 5299 بتاريخ 24 شتنبر 1984؛

- وعلى قرار للوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة رقم 553.24 الصادر في 18 من شعبان 1445 (28 فبراير 2024) بتحديد إجراءات تنظيم امتحان الكفاءة المهنية للتقني إلى درجة تقني من الدرجات الثالثة والثانية والأولى بوزارة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة؛

قررايلي

المادة الأولى: تجرى يوم 06 دجنبر 2024 بالمدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط، امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة تقني من الدرجة الثانية ويفتح في وجه التقنيين من الدرجة الثالثة؛ الذين قضوا مدة ست سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل بهذه الصفة. ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في منصب واحد.

المادة الثانية: يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى مصلحة الموظفين قبل تاريخ 29 نونبر 2024 على الساعة الرابعة والنصف (16:30) بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المدير
عمر اسعدي

مقرر مدير المدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط
بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج
درجة مساعد تقني من الدرجة الأولى

إن مدير المدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-14-08 الصادر في 20 ربيع الآخر 1435 (20 فبراير 2014) بتنفيذ القانون رقم 89.12 المتعلق بالمدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط؛

- وعلى المرسوم الملكي رقم 67-401 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛

- وعلى المرسوم رقم 452-10-2 صادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المساعدين التقنيين المشتركة بين الوزارات؛

- وعلى المرسوم رقم 608-22 الصادر في 10 صفر 1444 (7 سبتمبر 2022) بتغيير وتتميم المرسومين رقم 452-10-2 ورقم 453-10-2 بتاريخ 20 ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظامين الخاصين بهيئتي المساعدين التقنيين والمساعدين الإداريين المشتركين بين الوزارات؛

- وعلى المرسوم رقم 403-04-2 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار؛

- وعلى المرسوم رقم 270-11-2 بتاريخ 28 رجب 1432 (01 يوليوز 2011) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2-04-403 الصادر في 29 شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار؛

- وعلى المرسوم رقم 1367-05-2 صادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية.

- وعلى النظام المؤقت المحدد لمقتضيات التوظيف والتعويضات والترقية لموظفي المدرسة الوطنية للصناعة المعدنية المؤشر عليه تحت رقم 5299 بتاريخ 24 شتنبر 1984؛

- وعلى قرار الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة رقم 1438.22 الصادر في 23 من شوال 1443 (24 ماي 2022) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحانات الكفاءة المهنية للترقي في الدرجة بالنسبة لهيئتي المساعدين التقنيين والمساعدين الإداريين المشتركين بين الوزارات؛

قرر مالي

المادة الأولى: تجرى يوم 06 دجنبر 2024 بالمدرسة الوطنية العليا للمعادن بالرباط، امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة مساعد تقني من الدرجة الأولى ويفتح في وجه المساعدين التقنيين من الدرجة الثانية؛ الذين قضوا مدة ست سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل بهذه الصفة. ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في منصب واحد.

المادة الثانية: يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى مصلحة الموظفين قبل تاريخ 29 نونبر 2024 على الساعة الرابعة والنصف (16:30) بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المدير
عمر اسعدي